

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٥٢٤ لسنة ٢٠١٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى موافقة السيد المهندس محافظ البحيرة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى المؤرخة ٢٠١٢/٩/٢٤ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٣١٣٣) بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١ ؛

قرر:

- مادة ١ -** حل وتصفية جمعية الرحمة التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية والداجنة بقرية عزبة أبو خليل - مركز المحمودية بمحافظة البحيرة المشهرة برقم (٥٤٩) فى ٢٠٠٩/٩/٢٣ والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد (٢٨٩) فى ٢٠٠٩/١٢/٢٠ .
- مادة ٢ -** تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
- مادة ٣ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٢/١٠/٢٢

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ. ه. صلاح عبد المؤمن